



تاريخ المؤسسات التعاونية الزراعية في سورية ودورها في سياسات التنمية الزراعية الحكومية



يتضمن العرض:

- محددات الزراعة في سورية.
- أهمية الزراعة السورية.
- تاريخ المؤسسة التعاونية خلال الفترة قبل 1958-2017.
- تقييم القطاع التعاوني الزراعي.
- دور التعاونيات في سياسات التنمية الزراعية.
- المشكلات التي واجهت عمل الجمعيات التعاونية.

محددات الزراعة في سورية/ من الناحية الجغرافية والطبيعية:

- محدودية الأراضي الزراعية القابلة للزراعة حيث لا تشكل أكثر من 33% من المساحة الكلية.
- محدودية الموارد المائية: حيث لا تتجاوز 17/مليار م3 ومعظمها مياه دولية مشتركة مع دول الجوار.
- تشكل مساحة البادية 44% من اجمالي المساحة وتستثمر كمراعي طبيعية للثروة الحيوانية لأشهر محدودة من السنة.
- لا تتجاوز مساحة الغابات 3% من المساحة الاجمالية، وهي مساحات ضعيفة جداً نسبة الى الموقع الجغرافي لسورية.
- تتمتع بمناخ متوسطي، ويسود عليها المناخ الجاف وشبه الجاف، ويتم زراعة 70% من المساحات المستثمرة بعل وتعتمد على الأمطار، و90% من المساحة المزروعة بعل يقل معدل الأمطار فيها عن 300 ملم وهو الحد الأدنى اللازم لتمكين النبات من اكمال دورة حياته. مما يحدد مسار الإنتاج الزراعي فيها واضطراب الإنتاج بين سنة وأخرى.

خارطة الجمهورية العربية السورية:



أهمية الزراعة في سورية/ من الناحية الاقتصادية:

- يعتبر القطاع الزراعي من أهم القطاعات المؤثرة على الاقتصاد السوري.
- يعتمد القطاع الزراعي على استثمار الموارد الطبيعية من الأراضي والمياه وهي أهم عوامل الإنتاج الزراعي.
- يوفر فرص عمل لسكان الريف الذين يشكلون 46.5% من عدد السكان، ويحقق استقرارهم فيها.
- توفير المواد الأولية اللازمة للصناعات التحويلية والصناعات الغذائية.
- هو مشغل رئيسي لكافة القطاعات "النقل، المالية، الاتصالات، التجارة الداخلية والخارجية" ومورد هام للسياحة.
- بلغ وسطي معدل نمو السنوي للاقتصاد السوري 5.6% للفترة 1970-2010 وللـسكان 3% أي أن حصة الفرد نمت بمعدل نمو سنوي بلغ 2.6%.
- بلغت نسبة مساهمته في الناتج المحلي الصافي لمتوسط الفترة 2009-2011 حوالي 21%، و26% خلال الفترة 2011-2016.

للوصول الى فهم واضح حول تاريخ المؤسسات التعاونية في سورية لابد من المرور على تاريخ سورية الطبيعي والاقتصادي والسياسي وتطور اشكال الملكية الزراعية فيها لوجود ارتباط وثيق بينها وبين الحركة التعاونية.

سورية/ من الناحية السياسية:



الزراعة في سورية/ من ناحية تطور الملكيات الزراعية:

- خلال فترة الحكم العثماني كانت أشكال الملكية ثلاث: الملكيات الكبيرة للإقطاعيين وكبار الملاك وأصحاب النفوذ، الأراضي المشاع، الأراضي المسجلة باسم الحاكم العثماني.
- خلال تلك الفترة كان المجتمع الريفي يزرع تحت وطأة الفقر والاستغلال من الإقطاعيين وكبار الملاك.
- خلال فترة الانتداب الفرنسي تم الاشراف على الأراضي المشاع من قبل السلطة الحاكمة، وتم تسجيل الأراضي التي كانت باسم الحاكم العثماني أراضي أملاك دولة، وأصبح رؤساء العشائر هم المسيطرون على الأراضي المشاع وأراضي أملاك الدولة وأصبح أفراد القبائل عند رؤساء العشائر، وكان الفلاحين في ذلك الحين شديدي التبعية لسلطة شيخ الدين أو القبيلة في الريف.
- بعد الاستقلال من الانتداب الفرنسي سجلت الأراضي المشاع أراضي أملاك دولة.

تاريخ المؤسسة التعاونية:

1974 ولغاياته	1970	1967-1961 وضمنها ثورة 8 آذار	1961-1958 الوحدة بين سورية ومصر	قبل عام 1958
- دمج التعاون الزراعي المؤسس بالقانون 39 لعام 1967 مع الاتحاد العام للفلاحين المؤسس بالمرسوم التشريعي 127 لعام 1964، والمعدل بالمرسوم التشريعي 253 لعام 1969.	- أصبحت التعاونيات منظمات اقتصادية واجتماعية تسهم في بناء القاعدة المادية للدولة وتلتزم بتنفيذ سياساتها الزراعية وفسح المجال للتعاونيات من التحول من جمعيات خدمية الى جمعيات تعاونية إنتاجية.	- إقامة مزارع الدولة. - إقامة مزارع جماعية تابعة للجمعيات الفلاحية. - إقامة مزارع تابعة للاتحاد العام للفلاحين. - قرار حزب البعث العربي الاشتراكي توحيد الجمعيات التعاونية المؤسسة من منتفعي قانون الإصلاح الزراعي وتجميعها في تجمعات استثمارية كبيرة وتشجيع باقي الجمعيات للانضمام اختياريًا للقطاع التعاوني الزراعي.	- تأسيس جمعيات فلاحية على مستوى كل قرية تضم كافة الفلاحين المنتفعين من قانون الإصلاح الزراعي. - تأسيس جمعيات تعاونية زراعية متعددة الأغراض تضم مزارعين ومالكين غير خاضعين لقانون الإصلاح الزراعي قاموا بتأسيس جمعيات تعاونية.	- تأسيس تعاونيات للخدمات السكنية والاسـتهلاكية والاسـتثمار الجماعي الزراعي والحرفي والصناعي. - 1943 تأسيس تعاونيات للاستثمار الجماعي لموارد طبيعية أو إنتاجية.
- القانون 21 لعام 1974 بإحداث الاتحاد العام للفلاحين.	- المرسوم 143 لعام 1970 الذي نظم الحركة التعاونية.	- المرسوم التشريعي 88 لعام 1963 لتأسيس مزارع جماعية في القرى المستولى عليها وتخصيص أراضي للجمعيات التعاونية لاستثمارها. - المرسوم التشريعي 127 لعام 1964 المتضمن تأسيس الاتحاد العام للفلاحين كمنظمة نقابية. - القانون 39 المتضمن تأسيس الاتحاد التعاوني 1967.	- قانون الإصلاح الزراعي 161 لعام 1958. - قانون العلاقات الزراعية 134 لعام 1958. - قانون تحويل المصرف الزراعي الى مصرف زراعي تعاوني 130 لعام 1958.	- القانون 91 لعام 1958 المتضمن الغاء القانون 61 لعام 1950 وتطبيق قانون مصر 317 لعام 1956

تاريخ المؤسسة التعاونية/1958 وما قبل في سورية:

- **في عام 1950 صدر القانون 65:** "ويعتبر لتشريع الأول لتنظيم التعاون" الذي حدد الأسس التنظيمية والإدارية للجمعيات التعاونية وغايات تأسيسها.
- **في عام 1958 صدر قانون الإصلاح الزراعي رقم 161** الذي تضمن خمس نقاط هي: تحديد سقف الملكية، المصادرة والتملك، التعويض، إعادة توزيع الملكية الزراعية، **والتنظيم التعاوني.**
- **في عام 1958 صدر قانون العلاقات الزراعية 134** الذي نظم العلاقة الاستثمارية الزراعية بين الفلاحين.
- **في عام 1958 صدر القانون 130** المتضمن تحويل المصرف الزراعي الى مصرف زراعي تعاوني.
- **في شهر آذار 1963 انطلقت ثورة الثامن من آذار** "ثورة العمال والفلاحين" وتم استلام السلطة من حزب البعث العربي الاشتراكي، واتباع المسار الاشتراكي في إدارة الاقتصاد ونشوء القطاعات "عام، تعاوني، خاص".

تاريخ المؤسسة التعاونية/1963-1974:

- **في عام 1964 صدر المرسوم التشريعي رقم 127 المتضمن تأسيس** الاتحاد العام للفلاحين **"كتنظيم نقابي"** والذي سمح بتأسيس نقابات فلاحية، وتم تعديله بالمرسوم التشريعي 253 لعام 1969.
- **في عام 1970 صدر المرسوم التشريعي 143 "ويعتبر التشريع الثاني الذي ينظم التعاونيات"**، بحيث جعل من التعاونيات الزراعية منظمات اقتصادية واجتماعية تسهم في بناء القاعدة المادية للدولة وتلتزم بتنفيذ سياساتها الزراعية المنبثقة عن خطة التنمية الاقتصادية والاجتماعية للقطاع الزراعي.
- **في عام 1970 قامت الحركة التصحيحية** التي عززت دور الحزب وأنهت الصراعات الداخلية ووحدت الأحزاب الرئيسية في الجبهة الوطنية التقدمية وقامت **بوضع دستور جديد للبلاد أكد على قيادة الحزب للمجتمع**، وعملت **القيادة القطرية على تأسيس مكتب الفلاحين القطري الذي كان يعمل على دعم النظام الفلاحي التعاوني بالتنسيق مع السلطة التنفيذية.**

تاريخ المؤسسة التعاونية/1963-1974:

- خلال تلك المرحلة ومع الحركة التصحيحية تم اصدار عدد من القرارات لتنشيط الحركة التعاونية وتضمنت:
 - انطلاق الحركة التعاونية من خلال تأسيس الجمعيات الزراعية التعاونية متعددة الأغراض.
 - إعطاء الجمعيات التعاونية الزراعية الإمكانات للقيام بمهامها الإنتاجية وتأكيد دورها في عملية التحويل الاشتراكي.
 - التأكيد على مبدأ حرية الانضمام الى الجمعية وعدم إلزام الفلاحين بالانتساب إلا في ظروف خاصة للمصلحة العامة.
 - إلزام الجمعيات التعاونية بتنفيذ الخطط الموضوعة من قبل الدولة لتطوير القطاع الزراعي والاسهام في عملية التنمية.
 - التأكيد على دور الجمعيات التعاونية في الاسهام بحماية النظام الاشتراكي في القطر وترسيخ قواعده في الريف.
 - تكوين صندوق الضمان الاجتماعي للأعضاء المنتسبين وأسرهم ليكون بداية لتحقيق التكافل الاجتماعي في الريف.

تاريخ المؤسسة التعاونية/1963-1974:

- تأمين الكادر الفني القادر على قيادة القطاع التعاوني وتوسيع بالاعتماد على التعليم الفني الزراعي.
- العمل على **تطوير الجمعيات التعاونية الى جمعيات تعاونية إنتاجية زراعية تقوم على أساس الاشتراكية** في العمل والإنتاج وتوزيع الدخل وتبعاً للإمكانيات المتوفرة لضمان نجاحها.
- دعم الاتحادات التعاونية الزراعية **لتلعب دورها في قيادة القطاع التعاوني باتجاه شعبي ديمقراطي اشتراكي**.
- تحقيق الاستقرار والثبات في القطاع الزراعي وذلك بإنهاء توزيع أراضي الإصلاح الزراعي وأملاك الدولة والأوقاف.
- إيجاد الحلول الجذرية لإنهاء مشكلة الديون المترتبة على الجمعيات التعاونية بما يؤمن مصلحة الاستثمار وخزينة الدولة.
- إيلاء الاهتمام لقطاع تربية الحيوان وتأمين مستلزماته من العلف والعلاج الصحي ودعم التعاونيات المتخصصة.

تاريخ المؤسسة التعاونية/1974 ولغاياته:

- في عام 1974 صدر قانون التنظيم الفلاحي رقم 21 "وهو التشريع الثالث الذي نظم التعاونيات"، وتم من خلاله دمج كافة أشكال التعاونيات الزراعية ضمنه واشرافه عليها:

- الاتحاد التعاوني الزراعي المؤسس بالقانون 39 لعام 1967 " كتنظيم اقتصادي اجتماعي، الذي ضم جميع الجمعيات الفلاحية المشكلة بموجب قانون الإصلاح الزراعي، والجمعيات الفلاحية غير المنضوية تحت قانون الإصلاح الزراعي، والجمعيات الفلاحية المشكلة على القانون 317 لعام 1956 المشكلة قبل قانون الإصلاح الزراعي".

- الاتحاد العام للفلاحين "كتنظيم سياسي نقابي" الذي أسس بالمرسوم التشريعي 127 لعام 1964 والمعدل بالمرسوم التشريعي 253 لعام 1969.

الأمر الذي اقتضى الى استبدال اسم النقابة الفلاحية باسم الجمعية التعاونية الفلاحية في القرية الواحدة، أي قيام منظمة شعبية نقابية واقتصادية واحدة بهدف توسيع قاعدة التنظيم الفلاحي وتحقيق استثمار زراعي تعاوني اشتراكي/نقابي انتاجي.

تاريخ المؤسسة التعاونية/1974 ولغاياته:

- يشمل نشاط التنظيم الفلاحي جميع مجالات النشاط الفلاحي النقابي والانتاجي التي تتطلبها حاجات المجتمع ضمن إطار خطة الدولة وسياستها العامة وبصفة خاصة ما يلي:
 - نشر وتعميق الوعي الطبقي **وترسيخ النضال القومي الاشتراكي** والتأكيد على ضرورة وأهمية تنظيم الفلاحين لتطوير الانتاج وزيادة الدخل القومي وتحسين أحوال الفلاحين الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والصحية والسهر على قيامهم بواجباتهم.
 - **إحلال العلاقة الاشتراكية محل سائر الانتماءات والعلاقات المرضية الأخرى** وكذلك تعريف الفلاحين بدورهم النضالي في الثورة على واقع التجزئة والتخلف والاستعمار وبناء المجتمع العربي الاشتراكي الموحد.
 - مكافحة البيروقراطية بتوعية وتوجيه الفلاحين لتنفيذ القوانين المتعلقة بتطوير الريف عن طريق تنمية ممارسة الرقابة الشعبية على الأجهزة ذات العلاقة بالمنظمة وكذلك مكافحة العادات التي تضر بأهداف المنظمة.

تاريخ المؤسسة التعاونية/1974 ولغاياته:

- المساهمة في **تحقيق الثورة الزراعية** وإدخال واستخدام الأساليب الحديثة في الزراعة وحماية العمل والانتاج باعتبارهما ثورة قومية والعمل على تطويرهما وتوسيعهما باستمرار.
- ادخال الأساليب المتقدمة والمباريات في العمل والانتاج وصيانة **وتعزيز الملكية الاشتراكية العامة** والمشاركة في إعداد الكوادر الفلاحية المختصة.
- الإسهام في **دعم الصناعات الريفية** والبيئية بالتعاون مع الأجهزة المختصة.
- **تسويق الحاصلات والمنتجات الزراعية** لصالح الجمعية أو لصالح الأعضاء بالإضافة الى تحقيق الأهداف التعاونية المحددة بالقانون.

قانون التنظيم الفلاحي رقم 21 لعام 1974:

عضو الجمعية هو الفلاح: كل رجل أو امرأة ينتمي إلى الفئات التالية:

- العمال الزراعيون سواء أكانوا عاديين أو فنيين أو وكلاء أو عمال خدمات زراعية.
- كل من يعمل في الأرض بنفسه مباشرة أو بالاشتراك مع أفراد أسرته أو جمعياته الفلاحية دون الاستعانة بجهود الآخرين سواء أكان مزارعاً بالمشاركة أو بالبدل وكذلك المالك الذي لا تتجاوز ملكيته مثلي الحد الأعلى للتوزيع المقرر للفلاحين بموجب قانون الإصلاح الزراعي وتعديلاته.

الجمعية الفلاحية التعاونية: هي منظمة شعبية نقابية واقتصادية تضم الأشخاص الذين ينطبق عليهم تعريف العضو الوارد في القانون. **وتمارس الجمعية نشاطها** في جميع مجالات النشاط الفلاحي **النقابي والإنتاجي** التي تتطلبها حاجة أعضائها ضمن إطار خطة الدولة وسياستها العامة وبصفة خاصة نشر وتعميق الوعي الطبقي **وترسيخ النضال القومي الاشتراكي** وتأمين حاجة الأعضاء من المستلزمات الزراعية والتمويل مع المصرف الزراعي والتسويق.

الإعفاءات والمزايا الممنوحة للجمعيات الفلاحية التعاونية وفق قانون التنظيم الفلاحي:

- تقوم الدولة والجهات العامة ومؤسساتها الاقتصادية وسلطاتها المحلية بتقديم الدعم للمنظمات وفق ما يلي:
 - منح المساعدات المادية النقدية منها والعينية.
 - تأمين مستلزمات الانتاج ومنح القروض اللازمة لأعمالها.
 - تقديم الدعم الفني والعناصر الفنية لتأهيل وتدريب العناصر القيادية وأعضاء المنظمات.
 - العمل على تطوير الحياة الثقافية والفكرية وتحسين شروط الحياة الاجتماعية في الريف.
 - تهيئة السبل اللازمة للانتقال إلى النشاط الانتاجي بتطوير الجمعيات القائمة.
 - توفير العناصر الفنية والمالية والإدارية اللازمة لتنظيم النشاط الفلاحي بمختلف أشكاله.

الإعفاءات والمزايا الممنوحة للجمعيات الفلاحية التعاونية وفق قانون التنظيم الفلاحي:

- تعفى من جميع الرسوم المستحقة على العقود المتعلقة بتأسيسها أو بتعديل نظامها كما أن التصديق على التواقيع والنشر الخاصين بالعقود المذكورة يكونان بلا مقابل.
- تعفى من جميع الضرائب والرسوم المفروضة حالياً والتي تفرض مستقبلاً على جميع العقود والمحركات والأوراق والجرارات وسيارات العمل والحصادات والمواد وأجهزة الضخ واللوازم التي تحتاجها في ممارسة نشاطها ويصدر بتحديدتها قرار من وزير المالية بالاتفاق مع المكتب التنفيذي للاتحاد العام كما تعفى من الضرائب والرسوم البلدية على اختلاف أنواعها وتعفى معاملات العضو مع الجمعية من جميع الرسوم والطوابع.
- تعفى من تقديم التأمين المؤقت و50% من التأمين النهائي في المناقصات والمزاودات التي تطرحها الحكومة والسلطات المحلية والمؤسسات العامة بشرط أن تكون التوريدات المطلوبة في زمامها وتكون لها الأفضلية عند تساوي الشروط.

الإعفاءات والمزايا الممنوحة للجمعيات الفلاحية التعاونية وفق قانون التنظيم الفلاحي:

- تمنح تخفيضاً قدره 5% على الأقل من أثمان جميع السلع المشتراة من سائر الجهات العامة وكذلك من قيمة الخدمات التي تؤديها هذه الجهات على ألا تقل عن سعر التكلفة.
- تمنح تخفيضاً 25% على الأقل من أجور نقل عددها وآلاتها وموادها ومنتجاتها والمنقولة على السكك الحديدية ووسائل نقل الجهات العامة.
- يسمح بإجراء معاملات الرهن لدى المصرف الزراعي التعاوني على العقارات التي على صحنائها إشارة الوقف والعائدة ملكيتها للمنظمات التعاونية أو أعضائها أو الاتحادات مع بقاء نوعها الشرعي على الوجه الوارد في صحنائف السجل العقاري بدون أي تبديل.

الإعفاءات والمزايا الممنوحة للجمعيات الفلاحية التعاونية وفق قانون التنظيم الفلاحي:

- تعفى جميع المحررات وعقود المقاوله والرهن والحلول والتنازل والشطب وقوائم القيد وتجديداتها والشهادات العقارية والاطلاعات والكشوف بجميع أنواعها المتعلقة بالقروض التي تقدمها المصارف والشركات والهيئات للمنظمات المنصوص عليها في هذا القانون من جميع الرسوم المقررة على التسجيل وتعفى جميع عقود البيع والشراء والرهن التي تصدر عنها من كافة الرسوم التي تتعلق بعمليات التسجيل العقاري كما تعفى العقارات التي تملكها المنظمة من ضريبة ربح العقارات والعرضات حتى تاريخ تسجيل هذه العقارات بأسماء أعضائها.

تنظيم الإنتاج الزراعي في الجمعيات الفلاحية التعاونية:

- **في عام 1975 صدر القانون 14** الخاص بتنظيم الإنتاج الزراعي والمعدل بالقانون 59 لعام 2005، وتولى خلاله المجلس الزراعي الأعلى اعداد برامج التنمية الزراعية والريفية، **وأعطى المزارعين التعاونيين ميزات تفضيلية** في أسعار وإجراءات تسويق المحاصيل الاستراتيجية الى المؤسسات العامة التابعة للحكومة.
- **كان الاتحاد العام للفلاحين عضواً في المجلس الزراعي الأعلى** ويقوم بمهمة الدفاع عن مصالح كافة الفلاحين في القطاع التعاوني والخاص، إلا أن الفلاحين بالقطاع الخاص يعملون بدون تبعية للاتحاد العام للفلاحين ويلتزمون بالخطة الإنتاجية الزراعية الصادرة عن الحكومة.
- **يتم تنظيم الإنتاج الزراعي** من خلال خطط خمسية وخطط إنتاجية زراعية سنوية **للقطاعين التعاوني والخاص دون تمييز.**

تطور الجمعيات الفلاحية التعاونية 1970-2017 وأنواعها 2002-2017:

2017	2010	2006	2002	نوع الجمعية	
4375	4359	4316	4207	متعددة الأغراض	
5	5	5	5	إنتاجية	
395	394	393	414	تربية أغنام	جمعيات تربية حيوان
3	3	3	0	تربية ماعز	
542	542	536	514	تحسين مراعي	
143	143	134	134	تربية أبقار	
103	102	102	100	تسمين أغنام	جمعيات تسمين
7	5	5	4	تسمين أبقار	
2	3	1	1	تسمين جمال	
26	26	27	26	تربية دواجن	
1	1	1	1	تربية دودة حرير	
24	26	23	20	صيد الأسماك	
11	11	10	10	تربية خيول عربية	
6	5	6	5	تربية إبل	
20	20	19	18	تربية نحل	
13	13	13	13	خضار وفواكه	تسويق
12	12	12	12	حيواني	
5688	5670	5606	5484	مجموع	


عدد الأعضاء	عدد الجمعيات	العام
103685	1598	1970
325901	3596	1980
634540	4700	1990
940236	5414	2000
1037585	5670	2010
1040916	5688	2017

تطور عدد الجمعيات الفلاحية التعاونية على مستوى المحافظات 1975-2017:

معدل النمو السنوي	2017	2000	1990	1980	1975	محافظات
1.4	~	312	299	265	218	دمشق
1.6	~	1032	842	660	693	حلب
2.3	~	630	549	365	357	حمص
1.7	~	428	278	311	282	حماه
2.3	~	489	426	305	274	اللاذقية
1.0	~	478	429	330	371	ادلب
2.8	~	231	207	147	117	دير الزور
3.0	~	633	530	390	306	الحسكة
4.7	~	417	343	210	132	الرققة
1.5	~	172	151	132	119	السويداء
0.9	~	157	163	132	125	درعا
1.1	~	355	323	301	273	طرطوس
2.8	~	71	60	48	36	القنيطرة
-	5688	5414	4700	3596	3303	مجموع

تطور النسبة المئوية لنمو الجمعيات الفلاحية التعاونية خلال الفترة 1975-2017:

تطور نسب تطور الجمعيات على مستوى المحافظة والمقارنة فيما بين المحافظات



معدل نمو الجمعيات الفلاحية التعاونية خلال الفترة 1975-2017:



الاستثمار الزراعي على مستوى القطاعات الإنتاجية 2002-2017:

■ الأراضي القابلة للزراعة والمستثمرة:

المساحة ألف هكتار

السنوات	أراضي قابلة للزراعة				أراضي مستثمرة			
	العام	التعاوني	الخاص	مجموع	العام	التعاوني	الخاص	مجموع
2002	56	2501	3353	5910	24	2481	2916	5421
2006	1.4	2515	3433.6	5950	1.4	2495	3091.6	5588
2010	1.1	2549	3495	6045	1.1	2529	3166	5696
2017	0.76	2526	3556.2	6083	0.76	2506	3007.6	5734.4

- شكلت الأراضي المستثمرة من القطاع العام في عام 2002 حوالي 0.5% من إجمالي الأراضي المستثمرة، وتراجعت الى نحو 0.1% بعد أن تم حل المؤسسة العامة لمزارع الدولة وتوزيع أراضيها على الفلاحين.
- زادت الأراضي المستثمرة من القطاع التعاوني لغاية عام 2010 بعد إعادة توزيع أراضي القطاع العام على الجمعيات الفلاحية التعاونية، مع ملاحظ الاستقرار النسبي لها في القطاع الخاص.

الاستثمار الزراعي على مستوى القطاعات الإنتاجية 2002-2017:

■ الأراضي المزروعة:

المساحة ألف هكتار

أراضي بعل				أراضي سقي				أراضي مزروعة فعلاً				السنوات
مجموع	الخاص	التعاوني	العام	مجموع	الخاص	التعاوني	العام	مجموع	الخاص	التعاوني	العام	
3258	1638	1610	10	1333	781	538	14	4591	2419	2148	24	2002
3340	1919.6	1419	1.4	1402	812	590	-	4742	2731.6	2009	1.4	2006
3453	1885	1567	0.3	1341	752	588	0.7	4794	2638	2155	1	2010
3227.4	1782.2 3	1445	0.17	948.7	269.12	679	0.58	4176.1	2051.3 5	2124	0.75	2017

■ ويلاحظ أن الأراضي المزروعة من القطاع التعاوني كانت شبه مستقرة خلال الفترة 2002-2010، مما يشير الى أن

المساحات الجديدة المنقولة من القطاع العام اليها لم تستثمر خلال تلك الفترة مما يشير الى خلل في العمل التعاوني.

الاستثمار الزراعي في الجمعيات الفلاحية التعاونية 2002-2017:

تطور مساحة وإنتاج المحاصيل المزروعة ضمن أراضي الجمعيات:

المساحة: ألف هكتار الإنتاج: ألف طن الغلة: ألف كغ/هكتار

2017			2010			2002			اسم المحصول
غلة	إنتاج	مساحة	غلة	إنتاج	مساحة	غلة	إنتاج	مساحة	
1.5	749	490	2.6	1647	641	2.8	2038	723	القمح
0.8	300	577	0.7	302	421	1.1	394	352	الشعير
1.0	60	60	0.8	52	62	1.1	79	70	العدس
2.0	16	8	2.7	217	81	3.1	284	92	القطن
25	10	0.4	48.6	583	12	39.7	596	15	الشوندر السكري
2.0	8	4	2.7	8	3	2.5	10	4	الفول السوداني
38.1	343	9	44.3	354	8	48.4	436	9	البندورة
26.6	239	9	21.5	258	12	24.2	242	10	البطاطا
-	458	420	-	620	407	-	837	363	الزيتون
-	226	40	-	320	41	-	304	38	التفاح
-	583	23	-	567	21	-	515	20	الحمضيات
-	1150	192	-	1139	185	-	1165	184	باقي أشجار مثمرة

الاستثمار الزراعي في الجمعيات الفلاحية التعاونية:

- ويلاحظ تركيز الاستثمار الزراعي في الجمعيات الفلاحية التعاونية على زراعة المحاصيل الاستراتيجية من القمح والشعير والقطن، وأشجار الزيتون والحمضيات من المنتجات الزراعية الرئيسية، ويتوافق ذلك مع الخطط الخمسية، ويؤكد ذلك مدى التزام التعاونيات الفلاحية الزراعية بتنفيذ الخطط الإنتاجية الزراعية السنوية المخططة.
- أما القطاع الخاص ورغم وجود خطة إنتاجية زراعية فإن المزارعون يلجؤون الى زراعة المحاصيل التي توفر لهم عائد اقتصادي أكبر ويركزون على زراعة الخضار الصيفية والشتوية والأشجار المثمرة.

تطور الثروة الحيوانية في الجمعيات الفلاحية التعاونية 2006-2017:

ت: تعاوني خ: خاص الإنتاج: ألف طن العدد: ألف رأس البيض: مليون بيضة

الدواجن			الأبقار			الماعز			الأغنام			القطر	العام
كمية بيض	عدد بياض	العدد الكلي	كمية الحليب	عدد حلوب	العدد الكلي	كمية الحليب	عدد حلوب	العدد الكلي	كمية الحليب	عدد حلوب	العدد الكلي		
1981	9314	16715	1054	396	753	60	638	935	615	9885	14653	ت	2006
1800	9199	14231	562	201	368	31	327	485	209	4355	6727	خ	
521	5883	8887	865	306	597	65	700	1057	358	5739	8824	ت	2010
2745	10824	16514	588	212	413	74	686	1000	286	4390	6687	خ	
729	3863	5789	805	362	555	80	732	1095	413	5484	8743	ت	2017
1348	6508	9752	373	186	278	47	478	712	150	3462	5133	خ	

- كانت اعداد الثروة الحيوانية لعام 2006 في القطاع التعاوني ضعف عددها لدى القطاع الخاص تقريباً، وتم تصويبها عام 2010 بعد اجراء تعداد شامل للثروة الحيوانية وإلغاء الأعداد الوهمية التي كانت مسجلة لأعضاء.

الآليات الزراعية العاملة في الجمعيات الفلاحية التعاونية 1982-2017:

ت: تعاوني خ: خاص الوحدة: عدد

السنة	القطاع	الجرارات	حصادة	مضخات رفع مياه	مرشات	آلات تعفير
1982	ت	14399	478	28107	25207	4132
	خ	21134	2480	31950	16654	1700
2010	ت	67666	2029	110842	78832	7475
	خ	44673	3921	105999	34310	1741
2017	ت	68503	1985	101463	79426	6176
	خ	45370	4462	97305	34858	1322

- ويلاحظ ارتفاع عدد الآليات الزراعية بشكل كبير بين عام 1982 وعام 2010 للقطاعين العام والخاص نتيجة الدعم الحكومي الكبير من الحكومة ودعم القروض الزراعية لها.

القروض الزراعية الممنوحة للجمعيات الفلاحية التعاونية 2006-2017:

ت: تعاوني خ: خاص الوحدة: الف ل.س

السنة	القطاع	قصيرة	متوسطة	طويلة	مجموع
2006	ت	2861720	173108	24168	3058996
	خ	3747544	836872	172565	4756891
2010	ت	5790727	173294	14457	5978478
	خ	8344803	1045457	1609226	10999486
2017	ت	1667000	-	-	1667000
	خ	1008000	119000	-	1127000

- ويلاحظ ارتفاع نسبة التمويل بالقروض القصيرة الأجل للقطاع الخاص عن التمويل في القطاع التعاوني خلال سنوات ما قبل النزاع، والتي انعكست نسبتها خلال فترة النزاع لصالح القطاع التعاوني، مما يؤكد استمرار الدعم الحكومي للقطاع التعاوني وارتفاع مساهمتها بدعمه والاعتماد عليه كمسار لتنفيذ السياسات الاقتصادية والزراعية الحكومية المقررة.

دور التعاونيات في سياسات التنمية الزراعية الحكومية:

ما هو العمل الفعلي في الجمعيات الفلاحية التعاونية:

▪ وفقاً لقانون التنظيم الفلاحي 21 لعام 1974 تم تأسيس الجمعيات الفلاحية التعاونية والتي كان معظمها من الجمعيات متعددة الأغراض والتي شكلت 75% من اجمالي عدد الجمعيات.

▪ يعمل مجلس إدارة الجمعية على قيادة العمل بالجمعية وفق القانون 21، وعلى :

- معالجة المشاكل التي تواجه الاستثمار الزراعي في الجمعية وحماية مصالح اعضائها.

- توفير مستلزمات الإنتاج الزراعي جماعياً "تأمين مستلزمات الإنتاج من البذار المحسن والأسمدة والأعلاف والغراس المثمرة والحراجية، المحروقات اللازمة للآليات الزراعية ومستلزمات الري، التنسيق مع المصرف الزراعي التعاوني للقروض الزراعية العينية والنقدية للفلاحين، تسويق المحاصيل الاستراتيجية الى المؤسسات العامة، توفير الخدمات اللازمة للقطاع مثل خدمات الثروة الحيوانية والطرق الزراعية ومشاريع الري الحديث وتمكين المرأة الريفية ومشاريع التنمية الريفية وغيرها".

دور التعاونيات في سياسات التنمية الزراعية الحكومية:

تعمل الجمعية على تحقيق سياسات التنمية المعتمدة من الحكومة ومسار النهج النقابي والانتاجي من خلال:

- اعتماد الخطة الإنتاجية الزراعية التي يتم اعدادها من قبل الجمعية بالتنسيق مع الوحدة الارشادية ودائرة ومصحة الزراعة بالمنطقة، ويتم إقرارها باجتماع مجلس الإدارة بحضور أعضاء الجمعية.
- بموجب الخطة تقوم لجنة المرسوم 17 "وهي اللجنة المؤلفة من رئيس الجمعية وأمين المستودع والمشرف الفني الزراعي"، بإعداد قوائم بأسماء المزارعين التعاونيين التابعين للجمعية **وتحديد حاجتهم من مستلزمات الإنتاج الزراعي.**
- يتم بالتنسيق مع الجهات الرسمية تأمين **مستلزمات الإنتاج وتسويق الإنتاج** من المحاصيل الاستراتيجية بشكل جماعي ويتم بذلك توفير جزء كبير من تكاليف النقل والتحميل والتتزيل والتخفيف من إجراءات المعاملات الورقية.
- لم يتطور الاستثمار في الجمعيات الفلاحية التعاونية الى الاستثمار الجماعي وما زال فردياً.

الوضع الراهن في الجمعيات الفلاحية التعاونية:

- يعمل أعضاء مجلس الإدارة **بشكل طوعي ودون الحصول على أي رواتب لقاء ذلك**، ومعظمهم لرغبتهم بهذا العمل من باب الوجاهة أو الظهور أو النفوذ أو التدرج نحو المناصب العليا، أو الدور العشائري بالمنطقة، أو الدور القيادي للحزب واثبات الموقودية الحزبية وليس البعثية، أو للاستفادة من المعونات والمنافع التي تقدمها المنظمات أو الحكومة للجمعيات وكسب الأولوية في استحواذها أو تحقيق منافع كمشق طريق أو الانتفاع من مشروع تنموي.
- في معظم الأحيان **يتم تنسيب** الأعضاء التعاونيين المرشحين لانتخابات مجلس الإدارة.
- **يقوم بعض أعضاء لجنة المرسوم 17** بإدراج أسماء بعض الأعضاء التعاونيين غير الراغبين بالحصول على بعض مستلزمات الإنتاج ويستثمرونها لصالحهم، وبحكم القانون يوجد في كل جمعية لجنة للرقابة والتفتيش للتدقيق على أعمال مجلس الإدارة، إلا أنها مازالت غير مفعلة في معظم الجمعيات أو مفعلة ومعتل عملها من قبل رؤساء مجلس الإدارة.

الوضع الراهن في الجمعيات الفلاحية التعاونية:

- يلتزم معظم الفلاحين التعاونيين **بتسليم انتاجهم من المحاصيل الاستراتيجية** الى المؤسسات الحكومية بهدف تسديد الديون المستحقة للمصرف الزراعي والاستفادة من التسويق الجماعي، ويحتفظون بنسبة من الإنتاج لتأمين احتياجاتهم الذاتية من البذار ولتأمين حاجتهم من الغذاء الشخصي واحتياجاتهم الذاتية **وحقق ذلك أمنهم الغذائي الأسري** والذي كان مميزاً عن الفلاحين غير التعاونيين.
- من أهم أهداف التعاون **تطبيق مبدأ التكافل والتضامن** بين الأعضاء التعاونيين وقد واجه الفلاحين صعوبات كبيرة في فترة ما قبل عام 2010 حال عدم التزام أحد الأعضاء بتسديد التزاماته من القروض المستحقة لصالح المصرف الزراعي التعاوني مما يؤدي الى حرمان الجمعية من الحصول على القروض الزراعية، الى أن صدرت موافقة رئيس مجلس الوزراء عام 2010 على إيقاف العمل بالتكافل والتضامن للقروض المستحقة على الجمعية حرصاً على مصلحة أعضائها.

الوضع الراهن في الجمعيات الفلاحية التعاونية:

- إن التركيز على الجمعيات متعددة الأغراض **دون الجمعيات التسويقية** ذات الأهمية جعلها جمعيات خدمية فقط.
- إن معظم الفلاحين يرغبون الانتساب الى الجمعيات متعددة الأغراض كونها توفر لهم الجهد والمال، إلا أن كافة **ممارساتهم في العمل والاستثمار يكون فردياً غير تعاوني** وخاصة للمزارعين اللذين يزرعون المحاصيل والخضار والأشجار المثمرة التي لا تسوقها المؤسسات الحكومية، ولاسيما أن نسبة المساحات المزروعة بالمحاصيل الاستراتيجية تزيد عن 60% من المساحة المستثمرة من كل فلاح.
- تعتبر **الجمعيات الفلاحية التعاونية صمام الأمان للحكومة** لسهولة الوصول الى الفلاحين، سهولة جمع الإنتاج، تحقق الالتزام النقابي والتعاوني، تنظيم تشغيل العمالة، منح تنظيم زراعي واحد للجمعية، اعداد معاملة اقراض واحدة للجمعية، توفير الجهد والتكاليف اللازمة لتأمين مستلزمات الانتاج ، توجه الحكومة الى الجمعيات الفلاحية التعاونية لتنفيذ مشاريع التنمية الريفية ومشاريع تمكين المرأة الريفية وعند تقديم المعونات من المنظمات الدولية.

الوضع الراهن في الجمعيات الفلاحية التعاونية:

- يستمر الفلاحين بالانتساب الى الجمعيات الفلاحية التعاونية لدور اتحاد الفلاحين في الدفاع عن أعضائها ومنحها مزايا واعفاءات بموجب القانون، **أما الفلاحين والمنتجين اللذين لم ينتسبوا لها** هم من أصحاب الحيازات الصغيرة أو مزارعي الأشجار المثمرة أو مزارعي المحاصيل والخضار غير الاستراتيجية أو مربى الثروة الحيوانية، ولم يستفد هؤلاء من المزايا وبعض الدعم الممنوح للجمعيات التعاونية الفلاحية.
- تم خلال فترة ما قبل النزاع السعي لمعالجة مشاكل الفلاحين غير التعاونيين من خلال **تأسيس اتحادات نوعية تخصصية** تتولى تنظيم انتاج وتسويق وتوفير مستلزمات المنتجات من غير المحاصيل الاستراتيجية، إلا أن الاتحاد العام للفلاحين عمل على تأسيس جمعيات تسويقية متخصصة للقيام بهذه المهمة، لكنها لم تحقق الغاية المطلوبة.
- تم بالاتفاق بين وزارة الزراعة والاتحاد العام للفلاحين **ومنظمة الفاو على دراسة قانون التنظيم الفلاحي والاستفادة من التجارب الدولية لتطويره**، إلا أن الاتحاد بين لاحقاً عدم وجود حاجة لذلك.

الوضع الراهن في الجمعيات الفلاحية التعاونية:

- رغم أن القانون يسمح للجمعيات الفلاحية التعاونية إقامة مشاريع استثمارية إلا أنها لم تنفذ مشاريع تنموية متخصصة بالجمعيات كجمع الحليب أو فرز وتوضيب الخضار والفواكه وغيرها، .
- رغم تنفيذ عدد كبير من الدورات التدريبية التثقيفية "التثقيف النقابي برامج محو الأمية رفع القدرات لتطوير الزراعة والإرشاد لإدخال التقانة" إلا أن نتائجها على أرض الواقع كانت خجولة حيث أنها لم تواكب التطور العلمي والتقني العالمي في استثمار عوامل الإنتاج واستخدام المكننة الزراعية الملائمة لذلك.
- لم يتم تسجيل أي علاقة ترابطية بين التعاونيات.

الوضع الراهن في الجمعيات الفلاحية التعاونية:

أقام الاتحاد العام للفلاحين خلال الفترة 2000-2014:

- 3528/دورة محو أمية لتدريب 31521 فلاح.
- 12995 ندوة ومحاضرة حضرها 234 ألف فلاح.
- 170 مناظرة ثقافية.
- 20 دورة تدريبية عن المحاسبة المالية لـ 703 متدرب.
- 604 دورة في المعاهد الفلاحية لـ 15252 فلاح.

تمتلك المنظمة:

- 86/ألف دونم أراضي تستثمر لصالح الاتحاد.
- مشروع لإنتاج مستلزمات الري الحديث.
- المساهمة 51% من أسهم شركة الفيحاء للتسويق.
- 9 معاصر زيتون.
- 6 وحدات خزن وتبريد.
- 42 مركز بيع مستلزمات انتاج زراعي.
- 42 محطة محروقات و 331 مركز بيع غاز.
- 275 مركز مخزن مواد استهلاكية.

المشكلات التي واجهت عمل الجمعيات التعاونية:

■ المشكلة الأساسية:

- إن دمج التنظيم النقابي الفلاحي مع التنظيم التعاوني والانتاجي بالقانون 22 لعام 1974 أفقد الحركة التعاونية الطابع الإنتاجي للحركة وسيطرة الجانب النقابي التنظيمي على هذه الجمعيات التعاونية.
- عدم قيام الجمعيات التعاونية على أسس علمية مدروسة، وعدم وجود دراسات جدوى فنية واقتصادية للمشاريع المنفذة.

■ المشكلات الاقتصادية:

- عدم وجود رأس مال كاف في الجمعيات الفلاحية التعاونية لممارسة مهامها، واعتمادها على المصرف الزراعي.
- انخفاض الدخل لدى أعضاء الجمعيات الفلاحية وتفاوت الدخل بين الأفراد ضمن الجمعية وبين الجمعيات مما يؤثر على تسديد القروض أو دفع رأس المال المكتتب عليه.

المشكلات التي واجهت عمل الجمعيات التعاونية:

- ماتزال عملية الالتزام بالتسويق التعاوني مرهونة بشكل واضح بتغير الأسعار على هذه المنتجات ومدى دعم الدولة لأسعار هذه المنتجات وهوامش الربح المحددة لها. عدم تكامل الإنتاج النباتي والحيواني في الجمعيات، وسيطرة نشاط الإنتاج النباتي على هذه الجمعيات.
- قلة الدراسات الفنية والاقتصادية التي تعتمد في توزيع وتخصيص الإنتاج الزراعي، إذ مازال بعض المزارعين يزرعون محاصيل خاسرة على ضوء العادات والتقاليد وليس على أسس علمية اقتصادية.
- ارتفاع أجور اليد العاملة الموسمية في وقت ذروة الطلب.
- عدم توفر وسائل النقل الكافية والمناسبة لنقل المنتجات وارتفاع أجور النقل.
- الارتفاع المستمر في تكاليف الإنتاج الزراعي واعتماد التسويق على الوسطاء في أسواق الجملة.

المشكلات التي واجهت عمل الجمعيات التعاونية:

■ المشكلات الفنية:

- عدم توفر المكننة الزراعية بشكل كافي لدى الجمعيات، وتدني اقتصادية التشغيل.
- قلة الكادر العلمي والفني العامل في التنظيم الفلاحي التعاوني، وعدم الاستخدام الأمثل للكادر المتوفر.
- عدم استجابة الفلاحين لتطبيق الأساليب العلمية الحديثة بالزراعة لارتفاع أسعار التقنيات الحديثة.
- ضعف الأساليب المستخدمة في تنظيم إدارة الموارد الأرضية والمائية واستخدامها ونظام الارشاد والتعليم والتدريب.
- صعوبات فنية خارجة عن ارادة بعض التعاونيات القائمة.

■ مشكلات قانونية:

- عدم تفعيل لجنة المراقبة والتفتيش في كل جمعية تعاونية.

المشكلات التي واجهت عمل الجمعيات التعاونية:

■ المشكلات الاجتماعية:

- ضعف الوعي التعاوني لدى الأعضاء وبالتالي عدم معرفة الفلاحين بواجباتهم.
- عدم المعرفة بآليات الانتقال الى التعاون الإنتاجي.
- ارتفاع نسبة الأمية.
- العلاقات الاجتماعية البالية المترسبة في أذهان البعض.
- الهجرة الريفية وأثرها على استغلال الأرض.
- عادات وتقاليد اجتماعية موروثة.

أهم الصعوبات التي واجهت عمل الجمعيات التعاونية الإنتاجية:

■ مشكلات مالية:

- وجود صعوبات حسابية ومالية وفي القدرة على مسك السجلات وتنظيمها.
- عانت الجمعيات الفلاحية التعاونية والمصرف الزراعي التعاوني من مشكلة التكافل والتضامن بين أعضاء الجمعية عند منح القروض، وتم تجاوز هذا الأمر منذ عام 2000 بعد أن تجميد العمل بمبدأ التكافل والتضامن بحيث أصبحت القروض الممنوحة ضمن الجمعيات شخصية بموجب قوائم يتم رفعها من ادارة الجمعية.
- عدم منح الجمعيات التعاونية رأسمال كاف لتنفيذ البرامج التثقيفية والدورات التدريبية وشراء وسائل الإنتاج الحديثة.
- ضعف الرسم المالي المحصل من الأعضاء والمحدد حالياً 120/ل.س للسهم الواحد، حيث لا يكفي هذا الرسم لتمكين الجمعيات من تأسيس مشاريع استثمارية أو تنموية أو تنفيذ المهام والنشاطات المحددة لها في القانون.

المشكلات التي واجهت عمل الجمعيات التعاونية:

■ مشكلات تنظيمية:

- غياب معايير ومقاييس تقييم الأداء للجمعيات.
- عدم مواكبة التنظيم الفلاحي للتشريعات والتطور الحاصل تقنياً وتكنولوجياً ومعلوماتياً.
- ضعف العلاقة بين المصرف الزراعي التعاوني والجمعية الفلاحية وعدم التمكن من معالجة المشاكل الناتجة عن التكافل والتضامن، والضمانات.
- عدم تنفيذ أحد البنود الأساسية لتشجيع التعاون حول تشجيع التوفير والادخار.
- انخفاض نسبة الجمعيات التي تمكنت من تحقيق شراكات إنتاجية واقتصادية مع القطاع الخاص.
- التركيز على الجمعيات المتعددة الأغراض وعدم الاهتمام بالجمعيات التسويقية التي تعتبر الأساس في نجاح التعاونيات.

المشكلات التي واجهت عمل الجمعيات التعاونية:

■ المشكلات الادارية:

- تولي لجنة المادة 17 من مرسوم تأسيس الاتحاد "رئيس الجمعية، أمين المستودع، المهندس المشرف" مهمة اعداد قوائم بأسماء الأعضاء لتأمين مستلزمات الإنتاج "محروقات، أسمدة، بذار، أعلاف، غراس" أو الحصول على القروض الزراعية، أو تسويق المحاصيل، ولجوء البعض الى تسجيل مخصصات للأعضاء دون طلبهم للمتاجرة بها.
- عدم توفر الكادر الفني والإداري والتنظيمي والمحاسبي المؤمن بالتعاون الإنتاجي، ليتمكن من نشر ماهية النظام التعاوني وأهدافه ونقل تجارب الدول المتحضرة به مما شوه من صورته عند الفلاحين.
- لا يوجد رواتب للعاملين في مجالس الإدارة للجمعيات لذا تكون مشاركتهم إما من باب الظهور أو لأهداف عشائرية وقيادة مجتمعية، أو للحصول على تسهيلات في التواصل مع القيادات العليا، أو للحصول على المنافع مثل الحصول على الأولوية في خطط الطرق الزراعية أو الاستفادة من المنح المقدمة من المنظمات الأهلية والدولية أو اللجوء الى تحقيق مصالح منفعية.

مقارنة:

- بلغ عدد الجمعيات التعاونية في سورية /7262/ جمعية منها /5688/ جمعية زراعية و/70/ جمعية إنتاجية و/147/ جمعية استهلاكية يتبع لها نحو /1000/ منفذ بيع بين مجمع وصالة مركز و/1200/ جمعية سكنية و/157/ جمعية نقل.
- في العالم وصل عدد أعضاء الجمعيات التعاونية الى أكثر من 800 مليون عضواً، وهي تنتشر في أكثر من 100 بلد، وتؤمن حوالي 100 مليون فرصة عمل، ويوجد على مستوى العالم:
 - في ألمانيا 7500 شركة تعاونية يزيد عدد أعضائها عن 20 مليون عضواً.
 - في كندا يعتبر كل ثالث مواطن عضواً في جمعية تعاونية.
 - في فرنسا تؤمن التعاونيات 700/ألف فرصة عمل.
 - في اليابان ينتمي 91% من المزارعين إلى جمعيات تعاونية.
 - في الكويت تشكل التعاونيات الاستهلاكية حوالي 80% من تجارة التجزئة.
 - في بوليفيا تقوم التعاونيات بإدارة 25% من الادخار الوطني.

تقييم النظام التعاوني خلال الفترة 1940-2018:

الفترة 1943-1958:

- فشلت معظم التعاونيات المشكلة في ذلك الوقت لضعف المعرفة، وضعف الوعي الفكري التعاوني، وعدم وضوح الخط العام للدولة بعد الاستقلال في اتجاهها الاقتصادي، وقيام الكثير منها لتحقيق أهداف وغايات خاصة وتعزيز النفوذ.

الفترة 1958-1963:

شاب تعاونيات الإصلاح الزراعي خلال الفترة مجموعة من الثغرات التي تمثلت في:

- قيام كبار الملاكين والمتنفذين باستلام قروض من المصرف الزراعي على مساحات وهمية بأسماء أعضاء الجمعيات واقتسامها مع وبين أعضاء مجالس الإدارة في الجمعيات دون توزيعها على الأعضاء ووقوع الجمعيات بالديون.
- توقف المصرف الزراعي عن تمويل الفلاحين غير الأعضاء بالجمعيات وحصولهم على القروض من المرابين.
- الضغط على مجالس إدارة الجمعيات لقبول عناصر ذو سمعة سيئة في مجالس الإدارة.

تقييم النظام التعاوني خلال الفترة 1940-2018:

الفترة 1943-1958:

- واجهت الجمعيات غير المنضوية ضمن قانون الإصلاح الزراعي "معظمها متعددة الأغراض" مشكلات أهمها:
 - ضعف الوعي التعاوني.
 - عدم وجود الانسجام الطبقي بين الأعضاء، وسيطرة كبار الملاكين عليها وعلى مجالس الإدارة، وأصبحت جمعيات عائلية، وانتسب إليها عدد من الأعضاء غير الزراعيين بهدف الحصول على القروض فقط، كما كانت ادارتها عفوية، لا يستند عملها الى خطط محددة، ولا يوجد فيها كواد إدارية ومالية تملك المعرفة بالتعاونيات وادارتها.
 - توقف المصرف الزراعي عن تمويل الفلاحين غير الأعضاء مما اضطرهم للحصول على قروض من المرابين.
 - الضغط على مجالس إدارة الجمعيات لقبول عناصر ذو سمعة سيئة في مجالس الإدارة.

تقييم النظام التعاوني خلال الفترة 1940-2018:

الفترة 1963-1974:

- أكدت النتائج بأنه لا يمكن للتعاونيات المتعددة الأغراض أن تشكل خطوة نحو تشكيل الجمعيات الإنتاجية بسبب:
 - المجالات الواسعة لممارساتها جعلها غير متجانسة وغير متحدة فكل عضو يهتم بالغاية التي انتسب من أجلها.
 - انشغالها بالأعمال النقابية الأمر الذي أدى الى حرفها عن مهامها، وأصبح بعضها موجود شكلاً.
 - تعقيد عملياتها المحاسبية وتنظيم علاقات التعاون بين أعضائها.
 - هذه التعاونيات لم تلغ سيطرة الفلاحين الأغنياء على التعاونية بل استفاد منها هؤلاء لتعزيز سيطرتهم على الفلاحين.
 - لا تغير من طابع ملكية وسائل الإنتاج ولا يمكنها خلق إمكانية استخدامها الجماعي ومن ثم ملكيتها.
 - لا يحول تأسيس هذه الجمعيات دون نشوء أو تطور العلاقات الإنتاجية الرأسمالية في الريف.
 - عدم تمكن الأفراد الاستفادة من الدعم الحكومي واستخدامهم القروض الممنوحة من المصرف الزراعي لغايات أخرى.

تاريخ المؤسسة التعاونية/1963-1974:

- ركز التنظيم الفلاحي على نشر التعاونيات المتعددة الأغراض ذات الطابع الخدمي للاعتقاد أنها أكثر الأشكال التعاونية ملائمة لاحتياجات الريف وللظروف السائدة فيه، ويمكن لها أن تشكل خطوة نحو تشكيل الجمعيات الانتاجية. وفي الواقع لم تؤسس هذه التعاونيات المتعددة الأغراض بشكل علمي وسليم واعتمدت على الفلاحين المتواجدين في القرى دون اخضاعهم لدورات تثقيفية حول أسس تنظيمها والغاية والهدف من انشائها حيث كان الهدف من انشاء التعاونيات تطبيق النظام الاشتراكي، إلا أن الشكل التعاوني المتعدد الأغراض المطبق وفي ظل الظروف والثقافات السائدة في الريف السوري لا يلبي احتياجات التحويل التقدمي للزراعة في الاتجاه الاشتراكي.

تقييم النظام التعاوني خلال الفترة 1940-2018:

الفترة 1963-1974:

- سيطرة القطاع العام على الاقتصادي السوري.
- عدم تمكن التعاونيات من التطور والتحول من جمعيات خدمية الى جمعيات تعاونية إنتاجية.
- عدم المعرفة وضعف الوعي التعاوني وسيادة الانتساب له لغايات منفعية.
- استغلال التعاونيات للدعم الحكومي واستخدام الأعضاء للقروض الزراعية الممنوحة من المصرف الزراعي التعاوني لغايات أخرى.

تقييم النظام التعاوني خلال الفترة 1940-2018:

الفترة 1974 ولغاياته:

- أدى دمج الجمعيات التعاونية بأشكالها المختلفة التي تم تأسيسها على أسس التعاون الزراعي قبل عام 1974 مع الاتحاد العام للفلاحين المؤسس عام 1976 كمنظمة نقابية الى سيادة التوجه النقابي على التوجه التعاوني لمسار عمل وممارسات التعاونيات.
- لم تتمكن الجمعيات الفلاحية التعاونية من التحول نحو التعاونيات الإنتاجية.
- ضعف المشاريع الاستثمارية المنفذة من الجمعيات.
- أكثر من 85% من الجمعيات المشكلة من الجمعيات الزراعية المتعددة الأغراض الأمر الذي أدى الى عدم الاهتمام بتأسيس الجمعيات الإنتاجية والجمعيات المتخصصة وعلى رأسها الجمعيات التسويقية الأكثر أهمية.